

الفصل الأول

أبعاد الملكية الفكرية

من يمعن النظر فى مصطلح حقوق الملكية الفكرية يلحظ **إن** أنه يرتبط ارتباطا وثيقا بأسمى ما يمتلكه الإنسان وهو الفكر.

وبطبيعة الحال لابد أن يكون هناك حق لهذا الإنسان فى حماية فكره وهو امر طبيعى ولا جدال فيه. ولا شك أن هذا الفكر قد يقود إلى اكتشاف، أو اختراع ما أو وجهة نظر فلسفية معينة أو غير ذلك. وبالتالي يمكن القول: إن مفهوم حقوق الملكية الفكرية يبدو واضحا فى تلك الحقوق الخاصة بملكية الإنسان لما قد ينتج عن عصاره فكره وذهنه من مبتكرات ومخترعات كثيرة. ويسهم استغلال النتاج الذهنى فى إحداث التقدم التكنولوجى والاقتصادى إذ إن استخدام تلك الأفكار والاختراعات والتكنولوجيا فى العملية الانتاجية من شأنه رفع كفاءة الإنتاج وزيادة معدلاته.

ونشير فيما يلى إلى ما تضمنته السطور السابقة من مصطلحات عديدة تتطلب نوعا من الإيضاح كالاختراع والاكتشاف والتكنولوجيا. فمثلا: الاختراع لم يتفق أحد على تعريف محدد

ودقيق له، حتى فى القوانين المنظمة له اكتفت بالإشارة إلى الشروط الواجب توافرها فى ذلك الشيء الذى يمكن أن يطلق عليه اختراع، فلقد ورد فى أحد قوانين البراءة أن الاختراع هو أية آلة جديدة مفيدة، منتج (بفتح التاء) مصنع، أو مادة أو طريقة إنتاج أو تحسينات تتحقق فيها شروط الجودة والقابلية للتطبيق والابتكارية، فى حين تعرفه بعض^(١) القوانين على أنه يمثل الأفكار الفنية المبتدعة باللغة التقدم والمستخدم فيها أحد قوانين الطبيعة. وقد يعرف^(٢) على أنه كل ابتكار جديد قابل للاستغلال الصناعى سواء كان متعلقاً بمنتجات صناعية جديدة أم بطرق أو وسائل صناعية مستحدثة أم بتطبيق جديد لطرق أو وسائل صناعية معروفة، وهناك تعريف أقرب ما يكون إلى المقصود بالاختراع، فهو يقصد بالاختراع الفكرة التى يتوصل إليها أى مخترع وتتيح من الناحية العملية حل مشكلة معينة فى مجال التكنولوجيا ويجوز أن يكون الاختراع منتجاً أو طريقة صنع أو ما يتعلق بأى منها.

وينبغى أخذ هذا التعريف بنوع من الحذر لأنه يتضمن بعض النقاط التى لا تعد منضبطة من الناحية العملية، فمثلاً ليس دائماً ما يكون الاختراع حلاً لمشكلة معينة فى مجال التكنولوجيا، إذ إن

(١) تعريف قانون براءات الاختراع فى لليابان عام ١٩٧٨.

(٢) تعريف قانون الملكية الفكرية المصرى رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢

أغلب الاختراعات ما هي إلا تعديلات أو تحسينات فى اختراعات موجودة، وبالتالي لا يمكن استخدام هذا التعريف بشكل مطلق، بل فقط هو يسمح بمعرفة المقصود بالاختراع لتمييزه عن غيره الذى لا يعد اختراعا. ولا شك فى أن هذا هو السبب فى عدم وجود تعريف محدد للاختراع واكتفاء القوانين بالإشارة إلى الشروط الواجب توافرها فيما يمكن أن يعرف كاختراع.

أما عن مفهوم الاكتشاف واعتباره ليس اختراعًا، فيبدو أن الاختراع ينسب لفضل مجهود فرد ما أو مجموعة من الأفراد. أما الاكتشاف فما هو إلا كشف الغطاء عن شىء موجود فى الطبيعة بالفعل، كالكشف البترول فى باطن الأرض وغير ذلك.

وفىما يتعلق بمصطلح التكنولوجيا، فهناك العديد من المفاهيم الدالة عليه، ولكن يتم هنا الإشارة إلى المفهوم الذى يتضمن مجموعة العناصر المكونة للتكنولوجيا باعتبار ذلك أشمل وأعم. ويشير مفهوم التكنولوجيا إلى مجموعة متكاملة من الطرق، المعرفة الفنية، الأدوات، الآلات.. بالإضافة إلى المبادئ التنظيمية والإدارية المصممة لزيادة فعالية الأنشطة الإنتاجية، ومن ثم فالتكنولوجيا تتضمن شقين، شق ملموس يتمثل فى الأدوات والآلات، والآخر غير ملموس يبدو واضحا فى المعرفة الفنية. والمعرفة الفنية ما هى إلا المعلومة الفنية والتكنولوجية المرتبطة بطريقة الصنع أو المنتج أو ما يعرف بسر الصناعة.

وإمعان النظر فى مفهوم التكنولوجيا وبخاصة شقها غير الملموس يمكن التعرف على ذلك لجزء المرتبط بفكر الإنسان، وهو المعرفة الفنية. ويعطى ذلك بعدا هاما فى مفهوم الملكية الفكرية، وهو أنها تمثل إحدى أشكال الملكية غير الملموسة، فهى غير قابلة للإدراك المادى، إذ لا يمكن تحديدها فى صورة مادية ملموسة ولكن يمكن أن تكون متضمنة فى شىء مادى بما يعطى إمكانية لحمايتها. ومن ثم تتشابه حقوق الملكية الفكرية مع غيرها من الحقوق الأخرى، فهى تمثل أصلا كبقية الأصول العينية يمكن شراؤه وبيعه والترخيص باستخدامه وتبادله. وعلاوة على ذلك، فإن صاحب الملكية الفكرية له الحق فى منع الاستخدام غير المرخص أو بيع الحق فى الملكية.

ولقد وضعت منظمة الملكية الفكرية العالمية World Intellectual Property Organization (WIPO) أو المعروفة بالوايپو مفهوما ذات نطاق واسع لحقوق الملكية الفكرية على أساس أنها جميع الحقوق المتعلقة بالأعمال الأدبية والفنية والعلمية، والابتكارات فى كافة نواحي المحاولات البشرية، التصميمات الصناعية، العلامات التجارية والحماية من المنافسة غير المشروعة. ويعد هذا المفهوم أكثر قبولا لتضمنه معظم المجالات المرتبطة بنواحي الإبداع سواء العلمى أم الأدبى أم الفنى.

وتبرر مختلف الدول التماسها لحماية تلك الحقوق فى نقطتين: الأولى، للتعبير عن الحقوق المعنوية والاقتصادية لمخترع الفكرة

أو الشيء موضوع الحق. أما الثانية فلتشجيع عملية الابتكار والاختراع ونشر وتطبيق نتائج تلك العملية وتشجيع ما يعرف بالتجارة العادلة^(١) Fair Trade التي تسهم في زيادة معدلات النمو الاقتصادي . وعندما يصبح الناتج الفكري متاحا للعامة لا يستطيع المخترع ممارسة أية رقابة على استخدامه. وتهدف قوانين الملكية الفكرية إلى تأمين مخترعي ومنتجاتي السلع والخدمات الفكرية من خلال منحهم حقوقا معينة محددة الزمن لرقابة استخدام هذه المنتجات.

وهكذا يمكن القول: إن حقوق الملكية الفكرية ترتبط بالمجالات التالية:

- ١- الأعمال الأدبية والفنية والعلمية.
- ٢- الأعمال الخاصة بأداء الفنانين والنواحي المرتبطة بالإذاعة والصوتيات.
- ٣- الابتكارات في كل مجالات السعى والمحاولات الإنسانية.
- ٤- الاكتشافات العلمية.
- ٥- التصميمات الصناعية.

(١) تمثل التجارة العادلة مفهوماً نسبياً يعبر عن وجود نوع من التكافؤ في الفرص فيما بين الدول بعضها وبعض في مجال التجارة وتحقيق المكاسب أو تحمل الخسائر..

٦ - الماركات والعلامات التجارية.

٧ - الحماية من المنافسة غير العادلة.

٨ - جميع الحقوق الأخرى الناتجة عن نشاط الملكية الفكرية فى المجالات الصناعية والعلمية والأدبية والفنية.

ويمكن تجميع تلك الحقوق فى ستة أنواع رئيسية لحقوق الملكية الفكرية:

□ فبراءات الاختراع Patents تتعلق بالاختراعات.

□ حقوق المؤلف Copyright ترتبط بالأعمال الأدبية أو الفنية وتمتد للرسومات الهندسية وبرامج الحاسب الآلى Software.

□ التصميمات Designs تختص بالأشكال والتكوينات متضمنة تصميمات الدوائر المتكاملة Integrated Circuits Designs.

□ أما العلامات التجارية Trademarks فهى ترتبط بكلمات أو رموز لمنتجات أو خدمات معينة للتعرف على مصدرها.

□ حماية أصناف النباتات التى تقدم حقوقا معينة فى أصناف النبات اعتمادا على المعاهدة الدولية لحماية أصناف النباتات الجديدة The International Union for the Protection of New Varieties of Plants (UPOV).

□ حماية الأسرار التجارية Trade Secrets لتقديم حماية للمعلومات السرية غير المفصح عنها والتى لا تتطلب التسجيل.

وكل هذه الصور والأشكال تمثل إبداعا فكريا، يكون للفكر دور رئيسى فى ظهور بعضها والبعض الآخر يتطلب الجهد العضلى، ومن ثم فإن مالك هذا الفكر يعد صاحب الحق فى التمتع باستخدامه، ولعل أكثر التقسيمات قبولا لحقوق الملكية الفكرية وصورها هو تقسيمها لقسمين أساسيين:

١ - الملكية الصناعية Industrial Property

وتشمل الاختراعات والرسوم الصناعية ونماذج المنفعة والعلامات التجارية والاسم التجارى.

٢ - الملكية الأدبية أو حقوق التأليف Copyrights

وتضم الأدب والشعر والموسيقى والتصوير والنحت.

وتجدر الإشارة إلى أن أهم ما يميز الملكية الفكرية عن غيرها من أنواع الملكية الأخرى أنها مقيدة بمعايير قانونية محلية كانت أو دولية وتسقط فى النهاية فى حيز الملك أو «الدومين» العام بعد انقضاء فترة معينة من الزمن وهذا المصطلح معروف لدى القانونين. يتضح مما تقدم أن للملكية الفكرية أبعادا مختلفة منها القانونى والذى يحصل على نصيب الأسد فيها، إذ تحتاج الملكية إلى الرعاية والحماية من خلال القوانين والتشريعات اللازمة لذلك، ومنها البعد السياسى حيث تتدخل الأمور السياسية كثيرا فى توجيه نطاق

الحماية دوليا أو محليا بما يحقق المصالح التى غالباً ما تكون اقتصادية، وهو ما يمثل البعد لاقصادى، وهناك البعد الثقافى إذ إن حماية حقوق الأدباء والمبدعين تحثهم على بذل المزيد من الجهد الذهنى بما يثرى المعرفة وثقافة.

هذا وبالرغم من أهمية كل هذه الأبعاد مجتمعة، إلا أن البعد الاقصادى يمثل جوهر الملكية الفكرية، فغالبية المجتمعات وعلى رأسها المجتمعات الصناعية المتقدمة تسعى فى النهاية إلى تحقيق المزيد من الرفاهية الاقتصادية من خلال الحقن^(١) المتزايد للنتائج القومى الإجمالى ودفع معدلات النمو الاقصادى إلى الأمام، وكما سبق القول فإن الابتكارات تشكل عصارها ما فى تحقيق هذا الهدف، ومن ثم يتضح أهمية البعد الاقصادى فى ذلك الموضوع المتشابه.

ويرجع الأساس الاقصادى لحماية حقوق الملكية الفكرية إلى دراسات كينت أرو Kenneth Arrow حول عدم كفاية القدرة على رقابة استخدام المعرفة، على أساس أن المعرفة سلعة عامة، وهنا يمكن القول بأن حماية حقوق المعرفة أو الملكية الفكرية تشجع على زيادة القدرة على رقابة استخدام المعرفة، ومن ثم توقع دفع الاستثمار فى البحث والتطوير والخلق العرفى. ولا ينبغى إغفال

(١) يمثل الحقن Injection مصطلحا متعارفا عليه لدى الاقصاديين على أنه الإضافة أو الزيادة.

ما لحماية الملكية الفكرية من آثار تشويهية^(١) مثل تقييد الاستهلاك الحالى للمعرفة (أى تقييد الاستفادة منها) من خلال الممارسات الاحتكارية لصاحب الملكية الفكرية، وبوجه عام تمثل حقوق الملكية الفكرية حلا توفيقيا بين منتجى المعرفة والمجتمع، وهناك اتجاه لدى الدول المتقدمة نحو تشديد حماية حقوق الملكية الفكرية، على الرغم من عدم توافر دليل حول ما إذا كان ذلك التشديد يزيد من الرفاهية، بل على العكس فإن اتساع مجال العناصر المطلوب حمايتها ببراءات اختراع Patent Claims على سبيل المثال ربما يقيد من أنشطة البحث والتطوير المستقبلية والمبتكرات الأخرى. وبالتالي قد يكون من المناسب الإشارة إلى نقطة غاية فى الأهمية، وهى أن الزيادة فى التشوهات الناجمة عن الحماية فى صورة تقييد استخدام المعرفة الراجع إلى الممارسات الاحتكارية ربما تقضى على المنافع الناتجة عن أنشطة البحث والتطوير الإضافية.

وبالرغم من الاعتبارات المذكورة، إلا أن هناك اعتقادا بأن نظم الملكية الفكرية تلعب دورا هاما فى تشجيع التقدم التكنولوجى، وهناك ترتيبات مؤسسية مختلفة تشجع توليد المعرفة. فالإنتاج المباشر للحكومة من المعرفة بالإضافة إلى القطاع الخاص يعتمد

(١) غالباً ما يستخدم الاقتصاديون مصطلح التشويهات للإشارة إلى نوع من التدخل من جانب الحكومة أو السلطات وما يكون لذلك من تأثيرات سلبية يشار إليها على أنها آثار تشويهية.

على أنواع الدعم المختلفة والمشتريات الحكومية لتشجيع أنشطة البحث والتطوير.

ولعرفة آثار وجود سياسات حماية الملكية الفكرية على رفاهية المجتمع فإن ذلك يعتمد على كيفية تأثير كل من المنتجين والمستهلكين بتلك المعايير وعلى وضع الدولة التي يتم دراسة الانعكاسات عليها من كونها صغيرة^(١) أو كبيرة، ففي ظل افتراض أننا ندرس الأثر على دولة صغيرة ذات قدرات إنتاجية وابتكارية محدودة وذات نظم ملكية غير مؤثرة على نشاط البحث والتطوير العالمي، هنا تساعد المعايير المتقدمة والقوية للحماية على تحسين الرفاهية، إذ تسمح بدخول منتجات لم تكن متاحة في هذه الدولة من قبل على الأقل، أما الحال فيختلف لو كانت الدولة ذات قدرات إنتاجية ضخمة (أي قدرتها على القيام بعمليات التقليد)، في حين أنها ذات قدرة ابتكارية محدودة (يُقاس ذلك بمستوى الإنفاق على البحث والتطوير). ففي هذه الحالة الأخيرة سوف تؤدي الحماية العالية للملكية الفكرية إلى إحلال المنتجين المحليين وزيادة الأسعار ونقل الربح من المستهلكين والمنتجين المحليين إلى الأجانب أصحاب الملكية الفكرية أي أثر سالب على الرفاهية، ولكن مع الوقت فإن

(١) يقصد بالدولة الصغيرة أي إنها لا تستطيع أن تؤثر في مجريات الأمور عكس الدولة الكبيرة.

اكتساب التكنولوجيا والمنتجات كثيفة التكنولوجيا يساعد على موازنة الأثر السلبي المبدئي. أما في حالة وجود دولة صغيرة ذات قدرات إنتاجية وابتكارية متطورة نسبيا، فإن التأثير يكون غير محدد بوضوح، إذ يعتمد ذلك على مرونة عرض الابتكارات المحلية بالنسبة لحماية حقوق الملكية الفكرية.

وفي حالة دولة نامية كبيرة بدرجة كافية للتأثير على الابتكار في دول الشمال المتقدم، يمكن أن تؤثر الحماية العالية للملكية الفكرية تأثيرا إيجابيا على الاستثمار في البحث والتطوير على النطاق العالمي. وبالتالي فإن مستويات متقدمة من الحماية في دول الجنوب (الدول النامية) يمكن أن تمثل بديلا مناسباً للعالم ككل حتى لو فاقت انخسائر الراهنة في الجنوب الفوائد المبدئية للمبتكرين في الشمال.